

الإجابة النموذجية لامتحان مقياس الحريات العامة

2025/2024

تنص المادة 52 من تعديل دستور 2020 على : حرية التعبير مضمونة ،

1/ المقصود بحرية الرأي والتعبير: حرية أي شخص في أن يكون لنفسه رأيا ما في أمر أو مسألة معينة سياسية أو اجتماعية أو غير ذلك شرط أن يبقى هذا الرأي في حدود سريرة صاحبه، فإذا أخرج رآيه إلى الغير عن طريق نشره و إعلام الناس و إقناعهم به بمختلف الوسائل المشروعة المتاحة، أصبحنا أمام حرية التعبير، أي تعبير الشخص عن رآيه وإبدائه.

2/ تتسع هذه الحرية ليشمل مجالها حريات أخرى، تم ذكرها في تعديل دستور 2020 منها حرية الإعلام ، حرية البحث العلمي ، حرية التجمع والتظاهر السلمي ، حرية الصحافة ، إنشاء النقابات والأحزاب السياسية ، حرية الإضراب

3/ الفرق بين حرية التظاهر وحرية الاجتماع:

4/ النظام القانوني الذي تخضع له هذه الأخيرة وهل فيه تقييد للحريات من طرف الإدارة: يضع النظام الوقائي شروطا وإجراءات مسبقة لممارسة الحريات العامة ذات مرمى وقائي، بحيث أن ممارسة هذه الحريات مشروط بتدخل مبدئي من الإدارة، وعليه يخضع النظام الوقائي ممارسة الحريات العامة للموافقة المسبقة للسلطات العامة، فلا يسمح بأي نشاط إلا إذا أجازته صراحة أو ضمنا، وهذا تكريسا لقاعدة " المنع أفضل من العقاب." ومن ثم تتدخل لإدارة ابتداء في مسألة تنظيم ممارسة الحريات العامة وفقا لوسائل يحددها القانون

وعلى العموم تلجأ الإدارة إلى أساليب عديدة لتقييد نشاط الأفراد والحد من بعض الحريات بدعوى المحافظة على النظام العام، وأهم هذه الأساليب أسلوب المنع، أسلوب الترخيص المسبق ، وأسلوب التصريح المسبق وأيضا أسلوب تنظيم النشاط .

5/ الأسباب التي قد تؤدي إلى تقييد الحقوق والحريات العامة من طرف الإدارة

انطلاقا من نص المادة 34 من التعديل الدستوري فإن الأسباب التي تؤدي الى تقييد الحريات العامة في الجزائر تتعلق بحماية النظام العام ، و بحماية الثوابت الوطنية وحماية حقوق وحريات أخرى يكرسها الدستور، بالإضافة الى الظروف الاستثنائية — تذكر وفق ورودها في المحاضرات مع الشرح —

الجواب الثاني:

منهج المؤسس الدستوري الجزائري في تنظيمه للحريات العامة

تذكر وفق ورودها في المحاضرات مع الشرح

1/النص على الحرية دون تقييد

2/ النص على الحرية مع الإشارة إلى تقييدها
النص على الحرية مع الإحالة للمشرع لضبطها

الجواب الثالث:

تعد الآليات الدولية أكثر نجاعة في حماية الحقوق والحريات العامة مقارنة مع الآليات الوطنية.

الكل يعلم ما أحرزته الآليات الدولية من حماية للحقوق والحريات العامة على المستوى العالمي خاصة بالنسبة للمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، إذ كرست الحماية الحقيقية من خلال هذه الإلية بالاستقلالية التي يتمتع بها أعضاء المحكمة في إصدار الأحكام وحق الأفراد في رفع شكاوى أمامها بعد استنفاد إجراءات التقاضي الداخلية، مقارنة مع الآليات الوطنية .
ومن أهم آليات وهيئات الرقابة في الجزائر هيئة وسيط الجمهورية وأيضاً المجلس الوطني لحقوق الإنسان .هذا الأخير

ورغم المركز القانوني الذي يتمتع به كمؤسسة دستورية والصلاحيات التي يتمتع بها، إلا أنه يبقى مجرد هيئة استشارية يقتصر دوره على إبداء الآراء وتقديم التوصيات، وقراراته غير ملزمة هذا يلاحظ أن المجلس لم يحقق الفعالية المرجوة في مجال تكريس وحماية الحريات العامة والدفاع عن حقوق المواطن رغم كونه مؤسسة دستورية بخلاف مؤسسة وسيط الجمهورية، بسبب الضغوط الممارسة عليه و تبعيته للسلطة التنفيذية وهي السلطة الأقوى في الجزائر وعلى مستواها يتم أي انتهاك للحقوق والحريات، والسلطات الأخرى أضعف من أن تستطيع القيام بشيء ذي قيمة لجبر أي خلل على مستوى ممارسة الحريات العامة